INF

الوكالة الدولية للطاقة الذريـــة
نشـــرة اعلاميـــــة

INFCIRC/565
29 June 1998
GENERAL Distr.
ARABIC
Original: ENGLISH

رسالة مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨
وردت من البعثة الدائمة لنيوزيلندا
لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية

مرفق طيه رسالة وردت من البعثة الدائمة لنيوزيلندا، تتضمن بيانا وزاريا مشتركا صـادرا عن وزراء خارجية أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا وسلوفينيا والسويد ومصر والمكسيك ونيوزيلندا، وذلك لاطلاع الدول الأعضاء.

توفيرا للنفقات، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ.

الملحـــــق

بعثة نيوزيلندا
لدى الأمم المتحدة
فيينا

١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨ ٢٧/٢

السيد موتوسامي سانموغاناتهان
أمين جهازي تقرير السياسات
بالوكالة الدولية للطاقة الذرية

سيدي العزيز

ساكون ممتنا لو تفضلتم باتخاذ اللازم من أجل تعميم البيان الوزاري المشترك المرفق، الصادر عن وزراء خارجية أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا وسلوفينيا والسويد ومصر والمكسيك ونيوزيلندا، باعتباره وثيقة اعلامية موجهة الى الدول الأعضاء.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

(التوقيع)
ج.س. موسلي
الممثل الدائم

المرفقات

٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨

بيان وزاري مشترك:

نحو عالم خال من الأسلحة النووية:
الحاجة الى جدول أعمال جديد

١- لقد بحثنا نحن -وزراء خارجية أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا وسلوفينيا والسويد ومصر والمكسيك ونيوزيلندا- التهديد المستمر الذي يحدق بالبشرية والذي يمثله منظور امتلاك أسلحة نووية الى أجل غير مسمى من جانب الدول الحائزة لأسلحة نووية وكذلك من جانب الدول الثلاث القادرة على حيازة أسلحة نووية التي لم تنضم الى معاهدة عدم الانتشار، وما يلازم ذلك من امكانية استخدام -أو التهديد باستخدام- أسلحة نووية. والتجارب النووية التي أجرتها مؤخرا الهند وباكستان انما أكدت أكثر فأكثر جدية هذا الطرح.

٢- ونحن نشاطر تماما أعضاء لجنة كانبرا الاستنتاج الذي أبدوه في بيانهم والذي يفيد بأن "القول بأن الأسلحة النووية يمكن الاحتفاظ بها الى الأبد دون استخدامها أبدا -استخداما عارضا أو مقصودا- هو قول يتحدى العقل. فالحصن المنيع الوحيد هو ازالة الأسلحة النووية والاستيثاق من عدم انتاجها مرة أخرى أبدا".

٣- ونحن نذكر بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة كانت قد نادت بالاجماع في أول قرار تصدره على الاطلاق ويرجع تاريخه الى كانون الثاني/يناير ١٩٤٦ بتشكيل لجنة تتولى تقديم اقتراحات "من أجل ازالة ما يتضمنه العتاد الحربي الوطني من أسلحة ذرية وسائر الأسلحة الرئيسية الكفيلة بإحداث دمار شامل". وفي حين يمكننا أن نبتهج بما أنجزه المجتمع الدولي عندما حظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية حظرا تاما وشاملا بفضل اتفاقيتي ١٩٧٢ و ١٩٩٣، فاننا نعرب بالقدر نفسه عن استيائنا ازاء كون القرارات والمبادرات -التي لا تحصى ولا تعد والتي اتخذت خلال نصف القرن الماضي بوحي من أهداف مماثلة تخص الأسلحة النووية- ما زالت غير مستوفاة.

٤- ولم يعد بوسعنا أن نظل متغاضين عن ممانعة الدول الحائزة لأسلحة نووية والدول الثلاث القادرة على حيازة أسلحة نووية في اتخاذ الخطوة الجوهرية والضرورية المتمثلة في الالتزام الواضح بازالة ما تملكه من أسلحة نووية ومن قدرات على حيازة أسلحة نووية ازالة عاجلة ونهائية وتامة؛ حيث نحث تلك الدول على أن تتخذ تلك الخطوة الآن فورا.

٥- ان الأغلبية العريضة من أعضاء الأمم المتحدة دخلت في تعهدات ملزمة قانونا بألا تتلقى أو تضع أو تقتني بأي طريقة أخرى أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى. وهذه التعهدات انما قطعت في سياق تعهدات مناظرة ملزمة قانونا قطعتها على نفسها الدول الحائزة لأسلحة نووية بأن تسعى حثيثا الى نزع السلاح النووي. ونحن نشعر بقلق عميق ازاء امعان الدول الحائزة لأسلحة نووية في الامتناع عن النظر الى التزاماتها التعاهدية باعتبارها تعهدا عاجلا بازالة أسلحتها النووية ازالة تامة.

٦- ونحن نذكر في هذا الصدد بالاستنتاج الاجماعي الذي توصلت اليه محكمة العدل الدولية في فتواها القانونية الصادرة في عام ١٩٩٦ والذي يفيد بأن هناك التزاما قائما بتوخي الاخلاص في اجراء وانجاز مفاوضات تفضي الى نزع السلاح النووي نزعا يشمل جميع جوانبه ويخضع لرقابة دولية صارمة وفعالة.

٧- ويتحتم ألا يدخل المجتمع الدولي الألفية الثالثة في ظل احتمال النظر الى الاحتفاظ بتلك الأسلحة باعتباره أمرا مشروعا الى أجل غير مسمى في المستقبل، وذلك في الوقت الذي توفر فيه الأوضاع الراهنة فرصة فريدة من أجل القضاء على تلك الأسلحة من جذورها وحظرها حظرا أبديا. لذا فاننا نناشد حكومات كل دولة من الدول الحائزة لأسلحة نووية والدول الثلاث القادرة على حيازة أسلحة نووية أن تتعهد تعهدا لا لبس فيه بازالة ما تملكه من أسلحة نووية ومن قدرات على حيازة أسلحة نووية، وأن توافق على السعي فورا الى اتخاذ الخطوات العملية واجراء المفاوضات اللازمة لتحقيق ذلك.

٨- ونحن نوافق على أن تبدأ التدابير الناجمة عن مثل هذه التعهدات المفضية الى الازالة التامة للأسلحة النووية بالدول التي تملك أضخم الترسانات. لكننا نشدد أيضا على أهمية أن تلحق بهذه الدول، في عملية متلاحمة الوصلات وفي التوقيت الملائم، الدول التي تملك ترسانات أقل حجما. وينبغي للدول الحائزة لأسلحة نووية أن تشرع فورا في النظر في الخطوات اللازم اتخاذها من أجل ذلك.

٩- ونحن نرحب في هذا الصدد بكل من الانجازات التي تحققت حتى الآن والوعود اللاحقة التي تبشر بها عملية ستارت باعتبارها آلية ثنائية ثم متعددة الأطراف تشمل جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية من أجل التفكيك والتدمير العمليين للعتاد النووي سعيا وراء ازالة الأسلحة النووية.

١٠- ولا بد من أن تستغرق الازالة الفعلية للترسانات النووية واستحداث نظم التحقق الضرورية فترة من الوقت. لكن هناك عددا من الخطوات العملية التي يمكن، بل ينبغي، للدول الحائزة لأسلحة نووية أن تتخذها فورا. ونحن نناشدها أن تتخلى عن وضع الاستنفار القتالي الذي تتخذه حاليا عن طريق الشروع في تنكيس واخماد أسلحتها. كما ينبغي لتلك الدول أن تسحب أسلحتها النووية غير الاستراتيجية من مواقع نشرها. فمثل هذه التدابير ستهيء ظروفا نافعة لاستمرار جهود نزع السلاح وستساعد على منع اطلاق الأسلحة على نحو غير متعمد أو على نحو عارض أو غير مصرح به.

١١- وحتى تتواصل عملية نزع السلاح النووي يتحتم على الدول الثلاث القادرة على حيازة أسلحة نووية أن تنكص على نحو واضح وعاجل عن السعي الى تطوير أو نشر أسلحتها النووية وأن تمتنع عن الاتيان بأي تصرفات يمكن أن تقوض جهود المجتمع الدولي الرامية الى نزع السلاح النووي. ونحن نناشد تلك الدول وسائر الدول التي لم تنضم بعد الى معاهدة عدم الانتشار أن تنضم اليها وأن تتخذ التدابير اللازمة المترتبة على انضمامها الى هذا الصك. كما اننا نناشدها أن توقع وتصدق -دون ابطاء ودون شروط- معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

١٢- ومن شأن فرض حظر دولي على انتاج المواد الانشطارية الصالحة لصنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى (اتفاقية وقف انتاج المواد الصالحة عسكريا) أن يزيد من تدعيم العملية الرامية الى الازالة التامة للأسلحة النووية. وبناء على ما اتفقت عليه في عام ١٩٩٥ الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار ينبغي الشروع فورا في اجراء مفاوضات بشأن عقد مثل هذه الاتفاقية.

١٣- لكن تدابير نزع السلاح لن تأتي وحدها بعالم خال من الأسلحة النووية. فالتعاون الدولي الفعال على منع انتشار تلك الأسلحة هو أمر حيوي يتحتم تعزيزه من خلال وسائل متعددة منها توسيع نطاق الضوابط الرقابية ليشمل جميع المواد الانشطارية وغيرها من المكونات ذات الصلة بالأسلحة النووية. فظهور أي دولة جديدة حائزة لأسلحة نووية، وكذلك أي كيان ليست له صفة الدولة يكون قادرا على انتاج تلك الأسلحة أو اقتنائها بأي طريقة أخرى، انما يعرض للخطر الشديد عملية ازالة الأسلحة النووية.

١٤- وهناك تدابير أخرى يتحتم أيضا اتخاذها لحين ازالة الترسانات النووية ازالة تامة. فينبغي وضع صكوك ملزمة قانونا بشأن التعهد المشترك فيما بين الدول الحائزة لأسلحة نووية بعدم البدء باستخدام تلك الأسلحة وبشأن عدم استخدام -أو التهديد باستخدام- الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لأسلحة نووية؛ أي ما يسمى بتوكيدات الأمن السلبي.

١٥- ان عقد معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وبليندابا المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية، وكذلك معاهدة القطب الجنوبي، أدت على نحو ثابت الى استبعاد الأسلحة النووية من مناطق بكاملها في العالم. ويمثل المضي قدما في ارساء وتوسيع وانشاء مثل هذه المناطق -خاصة في مناطق التوتر، كالشرق الأوسط وجنوب آسيا- اسهاما هاما في تحقيق هدف ايجاد عالم خال من الأسلحة النووية.

١٦- وتشكل تلك التدابير جميعها عناصر أساسية يمكن، بل ينبغي، التماسها على نحو متواز: من جانب الدول الحائزة لأسلحة نووية فيما بينها، ومن جانب الدول الحائزة لأسلحة نووية بالاشتراك مع الدول غير الحائزة لأسلحة نووية؛ وذلك بما يوفر خريطة تبين معالم الطريق الى عالم خال من الأسلحة النووية.

١٧- والحفاظ على عالم خال من الأسلحة النووية سيحتاج الى الاستناد الى صك عالمي ملزم قانونا يأتي نتاج مفاوضات متعددة الأطراف، أو الى اطار يشمل مجموعة من الصكوك المتضافرة.

١٨- ونحن لن نألو من جانبنا جهدا من أجل السعي الى تحقيق الأهداف المشار اليها آنفا؛ علما بأننا عازمون معا على تحقيق هدف ايجاد عالم خال من الأسلحة النووية. ونحن نعتقد اعتقادا جازما بأن التحضير الأكيد والسريع للعصر التالي للحقبة النووية يجب أن يبدأ الآن.